

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٥١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن ضم ودمج مأمورية الشهر العقاري والسجل العيني بكوم أمبو مع توثيق كوم أمبو لتصبح مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بكوم أمبو - تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسوان؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/١/٢٠؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مجمع خدمات قرية فارس) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسوان - نقطة شرطة فارس، والمكان مقره (بداخل مجمع خدمات قرية فارس - مركز كوم أمبو) - محافظة أسوان، ويقوم بكلفة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيًا أو نوعيًا.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/٢/١٧

صدر في ٢٠٢٤/٢/٦

وزير العدل

المستشار / عمر مروان